مرسوم اتحادي رقم (102) لسنة 2018
بالتصديق على تعديل ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي

نحن خليفة بن زايد آل نهيان رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة،

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972، بشأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء، وتعديلاته،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (45) لسنة 1992، بشأن تنظيم وزارة الخارجية، وتعديلاته،
- وبناءً على ما عرضه وزير الخارجية والتعاون الدولي، وموافقة مجلس الوزراء، وتصديق المجلس الأعلى للاتحاد،

رسمنا بما هو آت:

المادة الأولى

صودق على تعديل ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي، وذلك على النحو الآتي:

1. تعديل اسم منظمة المؤتمر الإسلامي إلى منظمة التعاون الإسلامي.
2. تعديل الفقرة الأولى من المادة الثامنة من الميثاق بشأن دورية انعقاد مؤتمر القمة الإسلامي من ثلاث سنوات إلى سنتين.

المادة الثانية

على وزير الخارجية والتعاون الدولي تنفيذ هذا المرسوم، وينشر في الجريدة الرسمية.

خليفة بن زايد آل نهيان
رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة

صدر عنا في قصر الرئاسة – أبوظبي:
بتاريخ: 17 / شعبان / 1439هـ
الموافق: 3 / مايو / 2018م